

وزارة الشباب والرياضة

قرار رقم ١١ لسنة ٢٠١٧

صدر بتاريخ ٢٠١٧/٤/١

وزير الشباب والرياضة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات الأهلية لرعاية الشباب والرياضة الصادر بالقانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٥ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء المجلس القومي للشباب؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٣ بشأن اعتماد لائحة النظام الأساسي

لما يخص الشباب؛

وعلى قرارى رئيس المجلس القومى للشباب رقمى ٢٢١، ٢٢٠ لسنة ٢٠١٠؛

وعلى الحكم الصادر فى الدعوى رقم ٧٤٨١ لسنة ٦٥ قضائية - قضاء إدارى الإسكندرية

الصادرين بحل مجلس إدارة مركز شباب الحرية بالإسكندرية وتعيين مجلس إدارة مؤقت ،
مع إلغاء ما ترتب عليهما من آثار؛

قرر:

(المادة الأولى)

تنفيذ الحكم الصادر فى الدعوى رقم ٧٤٨١ لسنة ٦٥ قضائية - قضاء إدارى الإسكندرية

ب تاريخ ٢٠١٦/٤/٢١ - بإلغاء القرارين رقمى ٢٢١، ٢٢٠ لسنة ٢٠١٠

وما ترتب عليهما من آثار .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ صدوره ،

وعلى الجهات المختصة تنفيذه ، ويُلغى كل ما يخالفه .

وزير الشباب والرياضة

مهندس / خالد عبد العزيز